

زكاة الدين على المماطل أو المعسر

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم طيب النوع الثاني من انواع الديون التي لا يرجى تحصيلها. وهي الديون التي على شخص معسر غير واجب اصلا فاختل فيه شرط الواجب. او - [00:00:00](#) وعلى رجل مماطل لعاب فاختل فيه شرط البازل. فمتى ما اختل واحدة من واحد من الشرطين فيعتبر دينك يا حبيب قلبي من الديون التي لا يرجى تحصيلها لا يرجى تحصيله - [00:00:28](#)

فاذا كان الدين لا يرجى تحصيله فمن باب تحقيق قولهم الزكاة مواساة لا تجب الزكاة عليك في هذا الدين حتى ولو بلغ مليون ريال ما دام المدين معسرا لا يجد سدادا او مماطلا غير باذل - [00:00:47](#)

فان هذا المال في حكم المعدوم. فان هذا المال في حكم المعدوم. والمعدوم لا تجب فيه ايه الزكاة فلو بقي عنده الدين سنينا عددا. ايضا لا تجب عليك زكاته. لكن ان شاء الله لك الخير - [00:01:07](#)

قدر لك ان يتوب المماطل من مماطلته. فيرد لك دينك. بعد عشرين سنة او ان يوسر المعسر. فيرد لك دينك بعد خمسين سنة. فكم تجب عليك زكاته من السنين قالوا ليس ثمة زكاة تجب عليك بالاصالة - [00:01:30](#)

الا انه يستحب لك ان تخرج زكاة عامه فقط وهذا قول الامام مالك رحمه الله قول الامام مالك واختاره التحرير من حران الذي هو ابن تيمية رحمه الله. قال وان قبضه بعد سنين فيؤديه - [00:01:57](#)

زكاة فيؤدي زكاة سنة واحدة وهي عام قبضه فقط وتأديته لزكاة هذا العام ليست من باب الواجبات المتحتمات وانما من من باب شكر نعمة الله عز وجل على نعمة استرداد هذا المال الذي - [00:02:17](#)

ها لم يكن في البال ولا في الحساب ان يسترده الانسان فيخرج زكاته من باب السكران - [00:02:36](#)